

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٤ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٣ ،

وعلى القانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ،

وبناء على ما عرضه وزير العدل ،

قرر :

(المادة الأولى)

يعين في وظيفة رئيس محكمة استئناف نواب رؤساء محاكم الاستئناف السادة :

علي عبد الغفار محمد سليمان ، بمحكمة استئناف القاهرة .

شاكر عبده تركى ، بمحكمة استئناف القاهرة .

عبد الحليم محمد سالم التهامى ، بمحكمة استئناف الإسكندرية (على سبيل التذكرة) .

مصطففى أنيس بهاء الدين ، بمحكمة استئناف القاهرة مع استمرار تدبى وكيلًا لوزارة

العدل لشئون الإدارات القانونية .

حسين صلاح الدين طه مصطفى خفاجه ، بمحكمة استئناف القاهرة .

السيد السيد الخشن ، بمحكمة استئناف القاهرة .

مهد حسين زهدى ، بمحكمة استئناف القاهرة (على سبيل التذكرة) .

مهد عبد العزيز عبد النبي ، بمحكمة استئناف الإسكندرية .

يسى عبد الرزق عوض ، بمحكمة استئناف الإسكندرية .

حامد محمود زكى ، بمحكمة استئناف القاهرة .

فؤاد محمد حنفى أحمد ، بمحكمة استئناف القاهرة .

محمود طه زكى ، بمحكمة استئناف القاهرة مع استمرار تدبى وكيلًا لوزارة العدل
لشئون المحاكم .

محمود دياض الزيدى ، بمحكمة استئناف القاهرة .

نور الدين صالح كريم ، بمحكمة استئناف القاهرة .

(المادة الثانية)

يندب السيد أحمد أبو العز ، نائب رئيس محكمة استئناف القاهرة وكيلًا لوزارة العدل لشئون التشريع .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه ما صدر بمناسبة الجمهورية في ٢ ربيع الآخر سنة ١٤٠٠ (١٩٨٠) .

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٥ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ بشأن مجلس الدولة ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وببناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مستشاراً بـ مجلس الدولة كل من المستشارين المساعدين فئة (أ) السادة :

محمد توفيق محمد المريوبي ، (على سبيل التذكرة) .

محمد يحيى حسن صبرى محمد .

محمد أحمد الحسيني عبد المجيد ، (هل سبيل التذكرة) .

الدكتور إبراهيم عل حسن .

محمد عبد السلام عبد السلام ملاص .

أحمد فؤاد سالم الفخرانى .